

بكالوريا تجربى لجميع الشعب

مديرية التربية لولاية عنابة

الصلة ساعتان ونصف

للوبيه العربي بن مهيدي

المقاومة مقنن الزعفرانية

زيغود يوسف ، واد القبة

اختبار في مادة العلوم الإسلامية

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين

الموضوع الأول

الجزء الأول (14 نقطة)

قال الله تعالى "و سارعوا إلى مغفرة من ربكم و جنة عرضها السماوات و الأرض أعدت للمتقينَ الـ الذين ينفقون في النساء و الضراء و الكاظمين الغيظ و العافين عن الناس و الله يحب المحسنينَ" الـ عمران

133 . 134

المطلوب

- 1) ذكر الله في الآياتين مجموعة من القيم الفردية ذكرها^١
- 2) في الآياتين وسيلة من وسائل تثبيت العقيدة ذكرها^٢
- 3) في الآياتين وسيلة من وسائل تحقيق الصحة النفسية ذكرها مبيناً ثأثيرها^٣ على النفس
- 4) الصحة النفسية و الجسمية أمران متلازمان فلا يبد فاقد العقل صحيح، على ذكر كلمة العقل وضح حدود استعماله^٤
- 5) لقد حافظ الإسلام على العقل بتحريم الخمر و رتب عقوبة على شارب الخمر بينما ثم ذكر الفرق بين الحدود و القصاص و التعزير^٥
- 6) استخرج من الآياتين أربع فوائد و ارشادات

الجزء الثاني (6 نقاط)

ما هي شروط أركان القياس

الجزء الأول (14 نقطة)

عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهمَا و هو على المتن
يقول أعطاني أبي عطية فقلت عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تشهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
أني أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية فلمررتني أنأشهدك يا
رسول الله قال "أعطيت سائر ولدك مثل هذا" قال لا قال "فإنقوا الله و
اعدلوا بين أولادكم" قال فرجع فرد عطية . رواه البخاري

المطلوب

- 1) عرف براوي الحديث
- 2) دل الحديث على الرحمة والرفق بالابناء ووضح ذلك
- 3) الإسلام شمل بهديه الأبناء الحقيقيين والأطفال مجهولي النسب . بين حقوق الطفل مجهول النسب
- 4) و لحماية الأطفال مجهولي النسب شرع الإسلام الكفالة و حرم التبني بين الحكمة من تحريمها
- 5) استخرج 3 فوائد و ارشادات من الخبرات

الجزء الثاني (6 نقاط)

- 1) أذكر مناسبة خطبة الوداع .
- 2) أذكر 5 أحكام منها .

المتصحح المموجي لباحث الورا تحريري
دورة صايم ٢٠١٤

المبحث I = (١٤ نقطه)

الفرق بين المحدود والمعزز: (٥٢)

المحدود	التعزز	القصاص	التعزز
حقوقية مقدرة بـ $\frac{1}{2}$ العقوبة غير مقددة بـ $\frac{1}{2}$ العقوبة المترتبة على اجتيازه	حقوقية مقدرة بـ $\frac{1}{2}$ العقوبة المترتبة على اجتيازه	- محدودة: تكفر ـ محدودة غير محدودة ـ محدودة وهي (المرأة) بالإعذاء على النفس كل برجمة ليس بعده شيء بالقتل أو ـ حد أو وسامي أو جزء اصها. بالمرجع	- محدودة: تكفر ـ محدودة غير محدودة ـ محدودة وهي (المرأة) بالإعذاء على النفس كل برجمة ليس بعده شيء بالقتل أو ـ حد أو وسامي أو جزء اصها. بالمرجع
- متوك سكمها عليها أو تلبيه استطاعتها	- متوك العقوبة فيها	- يمكى للعنصر ـ المتوك العقوبة	- يمكى للعنصر ـ المتوك العقوبة
- كل برجمة لجناحتها القصاص \Rightarrow ليس لها نفس العقوبة لأنها مترتبة على ـ كل برجمة لجناحتها ـ المتوك العقوبة	- كل برجمة لجناحتها ـ المتوك العقوبة ـ كل برجمة لجناحتها ـ المتوك العقوبة	- كل برجمة لجناحتها ـ المتوك العقوبة ـ كل برجمة لجناحتها ـ المتوك العقوبة	- كل برجمة لجناحتها ـ المتوك العقوبة ـ كل برجمة لجناحتها ـ المتوك العقوبة

٦- استخراج أربع موادر ارشادات (٤)

- يصب التغسل في الموبة وخدم التسويق فيها.
- بيان أن المتعين هم أهل الحبة وروتريا بالحق.
- الحديث على لاتفاق في سبيل الله
- بيان أن العفو حسنة من القيم الفردية
- بيان أن كثرة الغرطة من صفات المتفقين.

١) العقير الفردية المذكورة للأئمة: (٥٥ ن)

- الصبر: وكان فلين العينة ... (٥١ ن)

- الأحسان: "والمرتعب المستنى" ... (٥١ ن)

٢) الموسوعة الفقهية: (سر المسوقة المسحبة للمؤسسة

وما ينالهم سأله ... (٣٦ ن)

٣) موسوعة من وسائل تحقيق المعرفة المنشية (عن

الستركية والأخلاق ... (٥٥ ن) (٣٦ ن)

أو (الافتتاح ... المحفوظ ...) ... (٣٦ ن)

٤) ناتج حاصل النفس: تقوية العقلة بالله ... (٣٦ ن)

اطمئناناً مستقرها ... (٣٦ ن)

النفسية كالقلق والغضب (٣٦ ن)

٤) - حدود استعمال العقل: ... (٣٦ ن)

مع الدعم، المحظوظ الذي منحه الله تعالى للعقل إلا أنه

غير جل رسوله عجلات يتدخل فيها وهي

ـ الآيات والنظرية والتجربة ... (٣٦ ن)

لا يصح له التدخل فيها على العينيات (٣٦ ن)

الخارجية عن طلاقه مثل الذات والبيئات، الأفعال

كيف هي بي الله؟ كيف بعواله؟ رؤيه الله؟

الروح؟ ... غال (طبعاته) ... «شكروا خالق

الله ولا تغتروا في ذاته فتضليلوا».

٥) حد شارب الحمرا ... (٥٥ ن)

- قال جمهور الفقهاء: حد السكر وسرير الحمر

شاموا في جملة لينا صلح عن عرائمه استشار النافع

ـ في حد الحمر فعال عبد الرحمن: اجعله كاحف العبر

ـ ثمانين جملة، فنصر بثمانين ثمانيها، وكتب بهم خالد

ـ ابن الوليد: «وأبي جبيدة بالشام».

برهان موسوعة (١) بـ (٦٥)

الكل رهن من أركان القياس شرط صحي:

* شروط الأصل: — (٦٤)

- أن يكون حكمه ثابت بالمعنى [قرار] سنة ...

- أن لا يكون قد ثبت عراوقي القياس

- أن لا يكون منها لأصل آخر

* شروط المفزع: — (٦٥)

- أن لا يكون قد ثبت حكمه بالمعنى [قرار] سنة ...

- أن يترتب مع الأصل في نفس العلة

* شروط العلة: — (٦٦)

- أن تكون مناسبة للحكم

- أن تكون ملائمة ظاهرًا

* شروط الحكم: — (٦٧)

- أن يكون قد ثبت الشخص على حكمه في قرار أو السنة أو الأصانع

- أن يكون مبنية على ملة يمكن استنباطها بالفضل أو بأدله

- أن لا يكون قد ثبت عراوقي القياس

- أن لا يكون صحته مابذ لك الأصل

الموضوع الثاني

الجزء الأول: التعريف — (٦٨)

(١) حرب العثمان شهير الأنصار الحربي، يكنى بأبي عمدة الماء

أبواء صبابيان، أول مولود للأنصار بعد المحررة بأربعة أشهر

تولى عصبة الشام، استشهد بهاوية على الكوفة ثم نقل إلى إيمان

جحان من ططبا، المشاهير، توفي سنة ٤٣٤هـ، روى ١١٩ حديثاً

جد الحديث: — (٦٩)

عن متبرقة الرجمة بالابناء من شلال العمل بينهم دعيم

التفضيل بعضهم على بعض في للأسر الماء والمحسوبة

فهناك «الهبابا» طبهرى البهيج أو يحيى بن عبد الله جميعاً

وهذا يعني بضم وفتح ما بينهم لما يترتب على هذه المقاضاة

من معاشر قال (صحيح): «دد من لا يجر لا يحر»

وقوله أينما: «ارضوا منه لا زرني برقكم من زماد»

(٢) حقوق الفضل: محظوظ النسب — (٦٩)

- الحق في المحافظة والرعاية حلاً ريعاً وتفقة إنسان
والتعليم والتربيه (والحنفيات).

- الحق في الوصيّة في سداد الدين حيث مهدى النظم الثالث

- الحق في عدم المعرضة لما يسببه إلى سمعته أحقر ذاته

شيئاً ولا يحمله ثمن تفضي الرؤلية.

(٣) الحكمة من تحرير النبي: — (٦٤)

- المعاشر يحرر أبناء الأسرة التي هي لم يلقيه الرحرا الداء

الحرر من الاختلاط.

الخاص والمحظوظ الأهل، والبيهقى في التزوج بالذهب (البيهقى)

- صفات حقوق الأسرة خاصة في الميراث فلت بالت

يحدث التعدي على حقوق العصر وذلك بالمشاركة في المد

- النبي مفسدة ومضره اجتماعية وليس في مصلحة

الناس المتنبئ نفسه.

- الولد المتنبئ غريب عن الأسرة في طبعه وصوله

وخفافيشه في مطلعه مع أفراد الأسرة المفقولة

(٤) استخراج ثلاثة عنوانه واستدات سبل

- دل الحديث على مشروعية المفاعة.

- وجوب العدل بين الأبناء في الأسر الماء (التفقة - الـ

- وجوب الرجوع في المحبة بين الولد وولده

السيفون المتألف [صحيح]: (٦٥)

- ملائمة خطبة حجة الوداع — (٦١)

أحكام منه: — (٦٩)

- استعفاف الاستفهام والشأن

- تحريره لاعتداء على صالح السلم

- وجوب أداء الأمانة في أهلها

- تحريم الربا

- وجوب تحريم المهام

- تحرير الشر

- وجوب معاشرة الله والتسلية بكتابه

- وجوب حماية الرسول (صلى الله عليه وسلم) والتمهيد بست

- ومقتضى ذلك لاملاه وبرهان